الاعظم او كالشمس مع احاد النجوم او كاحد النجوم مع الشمس وكاحدكم الحالما علي الرعية الطفل
علي امامهم الاعظم الايد ليل واضح كالشمس فلذلك يجوز علي المقلدين الاعتراض والطعن
علي ايمتهم في الدين الا بنص واضح لا يحتمل التاويل ثم بتقدير وجود قول من اقوال الامام ابي
حنيفة لم نعرف المعترض دليله فكذا القول من الاجتهاد ديقين فيجب العمل به علي مقلده حين
يجد خلافه فكان بعض العلماء من مشايخ الجامع الازهر ينكر علي ابي زيد الفقير ولقب قفا الربوبا
ان بعض الاطفال يقدم علي تاليف مثل رسالته فخرج من الجامع الازهر فلقيه جندي فقال لانزا
لي هذا الكتاب فلم يعرف فغروه الجندي بيده وضربه الجان الهب قلبه فقال له نكبر عما منا
ونوهم الناس انك نفيته انتهى فكان الناس يرون ان ذلك ببركة ابن ابي زيد رحمه الله وكان
بعض طلبة العلم من الشافعية المترددين الي ينكر علي اصحاب الامام ابي حنيفة رضي الله عنه ويقول
لا اقدر اسمع لاصحابه كلاما فنهيته فلم ينته فقادني فوقع من سلم ربع عال فانكسر عظم
وركه فلم يزل مريضا حتى مات علي اسوء حال وارسل الينا عوده فاجبنا ادب اتباع اصحاب الامام
رضي الله عنه من حيث كونه ينكر عليهم فاعلم ذلك واحفظ لسانك مع الايمة واتباعهم فانهم
علي هدى مستقيم والحمد لله رب العالمين **فصل** في بيان ضعف من نسب الامام ابا حنيفة
الي انه يقدم القياس علي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم ان هذا الكلام صدر من متعصب
علي الامام متهور في دينه متورع في مقاله غافلا عن قوله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك
كان عنه مسؤولا وعن قوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وعن قوله صلى الله عليه وسلم
لمعاذ وهل يكب الناس في النار الا حصائد السنتهم وقد روى الامام ابو جعفر الشيرماوي نسبة
الي قرية من قرى بلخ بسنده المتصل الي الامام ابي حنيفة رضي الله عنه انه كان يقول كذب والله
وافترى علينا من يقول عنا اننا نقدم القياس علي النص وهل يحتاج بعد النص الي قياس وكان
رضي الله عنه يقول نحن لا نقيس الا عند الضرورة الشرعية وذلك اننا ننظر اولا في دليل تلك
المسالة من الكتاب والسنة واقضية الصحابة فان لم نجد دليلا قسنا حينئذ مسكوتا عنه
علي منطوق به بجامع اتحاد العلة بينهما وفي رواية اخرى عن الامام انا ناخذ اولا بالكتاب ثم
بالسنة ثم باقضية الصحابة ونعمل بما يتفقون عليه فان اختلفوا قسنا حكما علي حكم
بجامع العلة بين المسالتين حتى يتضح المعنى وفي رواية اخرى انا نعمل اولا بكتاب الله ثم
بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم باحاديث ابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وفي
رواية اخرى انه كان يقول ما جاءنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الراس والعين بابي هو
وامي وليس لنا مخالفته وما جاءنا عن اصحابه تخيرنا وما جاء عن غيرهم فهم رجال ونحن رجال
وكان ابو مطيع البلخي يقول قلت للامام ابي حنيفة رضي الله عنه لو رايت رايا وراى ابو بكر رايا
ماكنت تدع رايك لرايه فقال نعم فقلت له لو رايت رايا وعمر رايا ماكنت تدع رايك لرايه
فقال نعم وكذلك كنت ادع رايي لراي عثمان وعلي وساير الصحابة ما عدا ابا هريرة وانس
ابن مالك وسمرة بن جندب انتهى **قال** بعضهم ولعل ذلك لنقص معرفتهم وعدم اطلاعهم
علي مدارك الاجتهاد ولا يقدح في عدالتهم وكان ابو مطيع يقول كنت يوما عند الامام ابي
حنيفة في جامع الكوفة فدخل عليه سفيان الثوري ومقاتل بن حيان وحماد بن سلمة

وجعفر

وجعفر الصادق وغيرهم من الفقهاء فكلموا الامام ابا حنيفة وقالوا قد بلغنا انك تكثر من
القياس في الدين وانا نخاف عليك منه فان اول من قاس ابليس فناظرهم الامام ابو حنيفة نهار
الجمعة الي الزوال وعرض عليهم مذهبه وقال اني اقدم العمل بالكتاب ثم بالسنة ثم باقضية
الصحابة مقدما ما اتفقوا عليه علي ما اختلفوا فيه وحينئذ اقيس فقاموا كلهم وقبلوا يده
وركبته وقالوا له انت سيد العلماء فاعف عنا فيما مضى منا من وقيعتنا فيك بغير علم فقال غفر
الله لنا ولكم اجمعين **قال** ابو مطيع ومما كان وقع فيه سفيان انه قال قد حل ابو حنيفة
عرى الاسلام عروة عروة فاياك يا اخي ان تاخذ الكلام علي ظاهره ان بلغك مثل ذلك عن سفيان
بعد ان سمعت رجوعه عن ذلك واعترافه بان الامام ابا حنيفة سيد العلماء وطلب العفو
عنه وان اولت هذا الكلام فلا يحتاج الامر الي رجوع ويكون المراد بانه حل عرى الاسلام اي مشكله
مسالة بعد مسالة حتى لم يبق في الاسلام شيا مشكلا لغزارة فهمه وعلمه ومما كان كتب به
الخليفة ابو جعفر المنصور الي الامام ابو حنيفة بلغني انك تقدم القياس علي الحديث فقال ليس
الامر كما بلغك يا امير المؤمنين انما اعمل اولا بكتاب الله ثم بسنة رسول الله ثم باقضية ابي بكر
وعمر وعثمان وعلي ثم باقضية بقية الصحابة ثم اقيس بعد ذلك اذا اختلفوا وليس بين الله وبين
خلقه قرابة انتهى ولعل مراد الامام بهذا القول انه لا مزية لاحد في دين الله عز وجل دون
احد بل الحق واجب فعله علي جميع الخلق والله اعلم بمراده وقد اطال الكلام ابو جعفر
الشيرماوي في تبرية الامام ابي حنيفة من القياس بغير ضرورة ورد علي من نسب الامام الي
تقديم القياس علي النص وقال ان المحل الروايات الصحيحة عن الامام تقديم الحديث ثم الاثار
ثم يقيس بعد ذلك فلا يقيس الا بعد ان لم يجد ذلك الحكم في الكتاب والسنة واقضية
الصحابة فهذا هو النقل الصحيح عن الامام فاعتمده واحم سمعك وبصرك فلا خصوصية
للامام ابي حنيفة في القياس بشرطه المذكور بل جميع العلماء يقيسون في مضايق الاحوال
اذا لم يجدوا في المسالة نصا من كتاب ولا سنة ولا اجماع ولا اقضية الصحابة وكذلك لم
يزل مقلدوهم يقيسون الي وقتنا هذا في كل مسالة لا يجدوا فيها نصا من غير نكير فيما بينهم
بل جعلوا القياس احد الادلة الاربعة فقالوا الكتاب والسنة والقياس والاجماع وقد كان
الامام الشافعي رضي الله عنه اذا لم يجد في المسالة دليلا قاسها علي الاصول انتهى فمن اعترض
علي الامام ابي حنيفة في عمله بالقياس لزمه الاعتراض علي الايمة كلهم لانهم شاركوه في العمل
بالقياس عند فقدهم النصوص والاجماع فعلم من جميع ما قررناه ان الامام لا يقيس
ابدا مع وجود النص كما يزعمه بعض المتعصبين عليه وانما يقيس عند فقد النص وان وقع
انا وجدنا المسالة التي قاس فيها نصا من كتاب او سنة فلا يقدح ذلك فيه لعدم اطلاعه
ذلك حال القياس ولو انه اطلع لما احتاج الي القياس ثم بتقدير وقوعه رضي الله عنه
في القياس مع وجود حديث فرد فلا يقدح ذلك فيه ايضا فقد قال جماعة من العلماء ان القياس
الصحيح علي الاصول الصحيحة اقوى من خبر الاحاد الصحيح فكيف بخبر الاحاد الضعيف وقد كان
الامام ابي حنيفة يشترط في الحديث المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل العمل به ان
يرويه ذلك الصحابي جمع اتقياء عن مثلهم وهذا من فقهنا واعتقاد كل منصف في الامام

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)